الفصل الثانى

المبايعة ـ احترام الرأى ـ الشورى

أولاً : حق المرأة فى المبايعة :

جعل القرآن الكريم للمرأة الحق فى المبايعة على السمع والطاعة والقيام بحدود الشريعة وأحكامها . فيروى لنا القرآن الكريم مبايعة النبى ﷺ للنساء مبايعة مستقلة عن الرجال ، وذلك فى قوله تعالى ـ فى آية الممتحنة ، التى نزلت يوم فتح مكة :

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰٓ أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِٱللَّهِ شَيْـًٔا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَٰنٍ يَفْتَرِينَهُۥ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِينَكَ فِى مَعْرُوفٍ فَبَايِعْهُنَّ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُنَّ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾[1]

(أ) بيعة نساء قريش للنبى ﷺ :

تروى كتب السيرة بيعة نساء قريش للنبى ﷺ : ففى غداة فتح مكة فى السنة الثامنة للهجرة ، وعلى الصفا فى الحرم المكى ، تقف هند بنت عتبة بن ربيعة بن عبد شمس القرشى فى قلق شديد فى انتظار عودة زوجها أبى سفيان بن حرب بالخبر اليقين عن النبى ﷺ الذى خرج من المدينة المنورة إلى مكة المكرمة فى عشرة آلاف من جنده المسلمين ، وقد وصلوا إلى مشارف مكة المكرمة .

عاد أبو سفيان منادياً القوم الذين احتشدوا فى انتظاره حول الحرم المكى : يا معشر

---

(١) سورة الممتحنة ـ الآية الثانية عشرة .

قريش : هذا محمد قد جاءكم فيما لا قِبَلَ لكم به ، فمن دخل دار أبى سفيان فهو آمِنٌ . فقالوا : قاتلك الله ! وما تغنى عنا دارك ؟ . قال ومن أغلق بابه فهو آمن ، ومن دخل المسجد فهو آمن . فتفرق الناس إلى دورهم وإلى المسجد الحرام وبقيت هند فى قلق شديد وهى تسمع هتاف آلاف المسلمين يعلو من رحاب بيت الله الحرام : « الله أكبر ، الله أكبر ، لا إله إلا الله وحده ، صدَقَ وعده ، ونصَرَ عبده ، وأعز جُنده ، وهزم الأحزاب وحده » علمت هند أن مكة كلها قد فتحت قلبها للنبى العائد وصحابته بدون قتال .

وفى جمع من نساء قريش خرجت هند بعد فتح مكة ساعية إلى الصفا ، وهى لم تنسَ بَعْد يَوْم بدر مصرعَ أبيها عُتبة بن ربيعة بن عبد شمس ، وعمها شيبة بن ربيعة ، وأخيها الوليد بن عتبة ، وابنها حنظلة بن أبى سفيان ، وابن عمها عبيدة بن سعيد بن العاص بن أمية ، ولم ينسَ لها المسلمون أنها هى التى قادت معركة الثأر يوم أُحُد مع كتيبة من نساء قريش يُمَثِّلْنَ بشهداء أُحُد ، وموقف هند التى بقرت بطن الشهيد الفارس حمزة بن عبد المطلب وأخرجت كبده ولا كَتْهَا فلم تقدر عليها فألقتها . يومها وقف رسول الله ﷺ على جُثمان حمزة وتأثر تأثرًا شديدًا وقال : [**لَئِنْ أُصَابَ بمثلك أبدًا ، وما وَقَفْتُ موقفًا أَغْيَظَ إلَىَّ مِنْ هَذَا**] .

وكان أبو دجانة سماك بن خرشة الأنصارى البطل الشجاع الفارس قد أخذ سيف رسول الله وانطلق به مختالاً وقد عصب رأسه بعصابة له كانت تسمى عصابة الموت ، فما يلقى أحدًا من المشركين إلا صرعه ، حتى بلغ هند بنت عتبة وهى تزأر فى قومها محرضة على الفتك بالمسلمين ، فوضع الفارس السيف على مفرقتها ، ولكنه مالبث أن نَأَى به وهو يقول : أكْرَمْتُ سيفَ رسول الله أن أَضْرِبَ به امرأة .

أخذت هند بنت عتبة مجلسها فى حضرة المصطفى ﷺ على جبل الصفا مع النساء المبايعات ، ولا يكاد أحد يعرف أنَّ فيهن آكلَةَ الأكباد هذه .

وتروى أمية بنت رقية ذلك الحديث الذى جرى بين النبى ﷺ وبين هند بنت عتبة وقت مبايعة النبى ﷺ للنساء . قال عليه الصلاة والسلام : [**أُبَايِعُكُنَّ عَلَى أَلاَّ تُشْرِكْنَ**

بِالله شَيْئًا] . فردت هند : وكيف نطمع أن يقبل منا مالم يقبله فى الرجال . قد علمنا أن لو كان مع الله غيره لأَغْنَىَ شيئاً .

فقال عليه الصلاة والسلام : [**ولا تَسْرِقْنَ**] (١).

فقالت هند : وهل تَسْرِقُ الحُرَّة ؟ ونسيت هند تنكرها وقالت : ولكن يا رسول الله إن أبا سفيان رجل مسيك ، وربما أخذتُ من ماله هَناةً بغير علمه بما يصلح ولده ، فما أدرى أتحل لى أم لا ؟

فقال أبو سفيان : وكان حاضرًا : ما أَصَبتِ من شىء فيما مَضَى فهو لَكِ حلال .

وقال عليه الصلاة والسلام : [**خُذِى ما يَكْفِيك وَوَلدكِ بالمعروف**] . فكشفت بذلك عن شخصيتها . ثم استطرد الرسول قائلاً : [**وإنَّكِ لَهِنْد بنت عتبة ؟**] .

قالت هند : نعم يا رسول الله . فاعف عمَّا سلف يا نبى الله ، عفا الله عنك .

وتابع النبى ﷺ البيعة قائلاً : [**ولا تزنين**] .

فقالت هند : أوَ تَزْنِى الحُرَّة ؟ . فقال النبى ﷺ : [**ولا تَعْصِينَنِى فى مَعْرُوفٍ**] .

فأجابت هند : بأبى أنت وأمى! ما أكرمك وأحسن ما دعوت إليه ! والله ما جلسنا مجلسنا هذا وفى أنفسنا أن نعصيك فى شىء . فقال ﷺ : [**ولا تَقْتُلْنَ أَوْلَادَكُنَّ**] (٢).

فلم تملك إلاَّ أن قالت : « والله لقد رَبَّيْنَاهُمْ صغارًا وقَتَلْتَهُمْ أنْتَ وأَصْحَابُكَ كِبارًا . فأنت وَهُمْ أعلم .

---

(١) وقوله : «ولا يسرقن» أى مال الغير ، ولو زوجها إذا كان قائماً بما يلزمها ، أما إذا كان مقصراً فى نفقتها فلها أن تأخذ من ماله بالمعروف على ما جرت به عادة أمثالها ، ولو بلا علم زوجها ، فالرجل إذا لم ينفق عليها فللمرأة أن تأخذ من ماله ما يكفيها .

(٢) وقوله «ولا يقتلن أولادهن» يشمل :

(أ) قتله بعد وجوده ، كما كان أهل الجاهلية يقتلون أولادهم خشية الإملاق (الفقر) ويئدون البنات خشية العار والفقر .

(ب) وقتله جنيناً ، كما قد يفعله بعض جهلة النساء تسقط لغرض فاسد ـ وليس منه العزل بإذن الزوجة ، فإنه جائز شرعاً عند الأئمة الأربعة ، لحديث أنس : أن رجلاً سأل النبى ﷺ عن العزل ، فقال رسول ﷺ : « لو أن الماء الذى يكون منه الولد أهرقته على صخرة لأخرج الله منها ولدًا » أخرجه أحمد والبزار بسند حسن ، وصححه ابن حبان .

تشير إلى مقتل ابنها حنظلة الذى قُتل يوم بدر .

فتبسم رسول الله ﷺ ، وقال : [ولا تَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ تَفْتَرِينَهُ] (١).

فقالت هند : إن البهتان لأَمْرٌ قبيح ، وما تأمرنا إلا بالرشد ومكارم الأخلاق .

ونجد فى هذا الحديث ظاهرة حرية المرأة فى نقاشها وحوارها للنبى ﷺ ، حرية لا يحلم بها حتى الرجال فى أكبر دول الحضارة والمدنية التى ترفع شعار الحرية والديمقراطية .

وانصرفت هند وقد ختم الله لها بالإسلام وصارت صحابية رسول الله ﷺ .

وتمت بيعة النساء للنبى ﷺ يوم فتح مكة عند الصفا ، وكُنَّ سبعاً وخمسين وأربعمائة امرأة ، فآمَنَّ ولم يصافح واحدة منهن . قالت عائشة رضى الله عنها : كان رسول الله ﷺ يبايع النساء بالكلام بهذه الآية : ﴿ أَلاَّ يُشْرِكْنَ بِاللهِ شَيْئاً ﴾ والله مامست يده يد امرأة قط لايملكها ، غير أنه بايعهن بالكلام (٢) .

(ب) بيعة نساء الأنصار للنبى ﷺ :

روى الإمام أحمد من حديث سلمى بنت قيس ـ وكانت إحدى خالات رسول الله ﷺ ـ وقد صلت معه القبلتين، وكانت إحدى نساء بنى عدى بن النجار ـ قالت : جئت رسول الله ﷺ نبايعه فى نسوة من الأنصار ، فلما شرط علينا ألاَّ نشرك بالله شيئاً ، ولا نسرق ، ولا نزنى ، ولا نقتل أولادنا ، ولا نأتى ببهتان نفتريه بين أيدينا وأرجلنا ، ولا نعصيه فى معروف ، وألاَّ ننوح ، ولا نخمش وجهًا ، ولا ننشر شَعْرًا ، ولا نشق

---

(١) وقوله : « ولا يأتين ببهتان يفترينه » أى : لا يُلْحِقَن بأزواجهن غير أولادهم . كانت المرأة العاقر إذا خافت مفارقة زوجها التقطت ولدًا ونسبته له ليبقيها عنده ، وهو من الكبائر ، لحديث أبى هريرة : أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « أيما امرأة أدخلت على قومٍ مَنْ ليس منهم فليست من الله فى شىء ، ولن يدخلها الله الجنة ، وأيما رجل جحد ولده وهو ينظر إليه احتجب الله منه وفضحه على رءوس الأولين والآخرين يوم القيامة » . أخرجه أبو داود ، والنسائى ، والحاكم .

(٢) أخرجه الشيخان والترمذى .

جيبًا ، ولا ندعو ويلاً ، ولا نتبرج تبرج الجاهلية الأولى ، قال : [**ولا تَغْشُشْنَ أَزْوَاجَكُنَّ**] . قلتُ : ما غِشُّ أَزْوَاجِنَا ؟ قال : [**تَأْخُذْنَ مَالَهُ فَتُحَابِينَ بِهِ غَيْرَهُ**] (١).

ثانياً : احترام رأى المرأة وتقريره تشريعاً عامًّا خالدًا :

لم يقف القرآن الكريم بالمرأة عند هذه الحقوق ، بل احترم رأيها واستمع إليه ، وقرره مبدأً يسير عليه التشريع العام .

(أ) خَوْلَة بنت ثَعْلَبَة ومجادلتها الرسول :

ولنقرأ قوله تعالى فى سورة المجادلة :

﴿ قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّتِى تُجَٰدِلُكَ فِى زَوْجِهَا وَتَشْتَكِىٓ إِلَى ٱللَّهِ وَٱللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَآ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌۢ بَصِيرٌ * ٱلَّذِينَ يُظَٰهِرُونَ مِنكُم مِّن نِّسَآئِهِم مَّا هُنَّ أُمَّهَٰتِهِمْ ۖ إِنْ أُمَّهَٰتُهُمْ إِلَّا ٱلَّٰٓـِٔى وَلَدْنَهُمْ ۚ وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنكَرًا مِّنَ ٱلْقَوْلِ وَزُورًا ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَعَفُوٌّ غَفُورٌ * وَٱلَّذِينَ يُظَٰهِرُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا۟ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَن يَتَمَآسَّا ۚ ذَٰلِكُمْ تُوعَظُونَ بِهِۦ ۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ * فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِن قَبْلِ أَن يَتَمَآسَّا ۖ فَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا ۚ ذَٰلِكَ لِتُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۚ وَتِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ ۗ وَلِلْكَٰفِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ (٢)

هذه آيات من سورة المجادلة ، واسمها مأخوذ من حادثة امرأة ظلمها تعسف زوجها ، فذهبت تعرض أمرها على الرسول ﷺ وتجادله فيما لحقها من ظلم ، وتشتكى إلى الله . وهذه الآيات الأربع نزلت فى حادثة بين أوس بن الصامت وزوجه خَوْلَة بنت

---

(١) أخرجه ابن أبى حاتم عن أسيد بن أبى أسيد البزار ـ (تفسير ابن كثير) .

(٢) سورة المجادلة الآيات : ١ : ٤ .

ثعلبة ، فقد قال لها : أنْتِ عَلَيَّ كَظَهْر أُمّى . وكان الرجل إذا قال مثل هذا لزوجته حرمت عليه كحُرمة أُمه وأخته . ثم دعاها زوجها فأَبَتْ وقالت : « والذى نَفْسُ خَوْلَةَ بيده لا تَصِلُ إلَيَّ وقد قُلْتَ ما قُلْتَ حتى يحكم الله ورسوله » . فأتت رسول الله ﷺ فقالت : « يا رسول الله ، إنَّ أوْسًا تزوجنى وأنا شَابَّةٌ مرغوبٌ فيَّ ، فلما خَلاَ سِنِّى ونثرتُ له بطنى ، وأكلَ مالى وأفْنَى شَبابِى جَعَلَنِى عليه كَأُمِّه ، وتَرَكَنِى إلى غير أَحدٍ ، فإنْ كُنْتَ تجدُ لى رُخْصَةً يا رسول الله تُنْعِشُنِى بها وإياه فَحَدِّثْنِى بها » . فقال عليه الصلاة والسلام : [ما أُمِرْتُ فى شَأْنِكِ بِشَىءٍ حَتَّى الآن ، وما أَرَاكِ إلاَّ قَدْ حَرُمْتِ عَلَيْهِ] .

قالت خولة : ما ذكر طلاقاً . وجادَلَتْ رسول الله ﷺ مرارًا ، ثم قالت : إنَّ لى صبية صغارًا ، إنْ ضَمَمْتُهُم إليه ضاعوا ، وإن ضممتهم إلَيَّ جاعوا . وجعلت ترفع رأسها إلى السماء وتقول : « إنى أشكُو إليك اللهُم فأَنْزِلْ علَى لسان نبيك » .

وما برحت حتى نزلت الآيات الأربع تشنع على المُظاهِرين من نسائهم وتُبكتهم ، وتضع طريقًا للخلاص من الظِّهارِ ، وتبين أنه ليس طلاقاً ولا موجبًا للفرقة .

ولننظر كيف قرر القرآن الكريم رأى المرأة وجعله تشريعًا عامًّا خالداً . وستظل آيات الظهار وأحكامه فى الشريعة الإسلامية وفى القرآن الكريم صفحة إلٰهية خالدة ، نلمح فيها على مر الدهور صورة احترام الإسلام لرأى المرأة ، وللرأى قيمته ووزنه .

ينزل الوحى من فوق سبع سماوات يحل مشكلة ظلم الرجل لزوجته ، ويضع تشريعًا عامًّا فى أمر المرأة ، إلى جانب إبطال نوع من أَيْمان الجاهلية ، وتهجين لها ، ووضع عقاب لمن يعود إليه . فجعل الظهار تحريماً مؤقتاً للوطء لا مؤبدًا ، ولا طلاقاً ، كفارته عتق رقبة ، أو صيام شهرين متتابعين ، أو إطعام ستين مسكيناً ، وبذلك تحل الزوجة مرة أخرى ، وتعود الحياة الزوجية لسابق عهدها ، وتسلم الأسرة من التصدع بسبب تلك العادة الجاهلية .

فى هذا العصر ، عصر النبوة ، وفى تلك الفترة ، فترة اتصال السماء بالأرض فى صورة محسوسة ، تتدخل السماء فى شأنٍ يومىٍّ لأسرة صغيرة فقيرة مغمورة لتقرر حكم الله فى قضيتها ، وقد سمع سبحانه للمرأة وهى تحاور رسول الله فيها ، ولم تكد تسمعها

عائشة وهى قريبة منها ، وهى صور تملأ القلب بوجود الله وقُربه وعطفه ورعايته .

لقد سمع الله ما دار من حوار بين رسول الله ﷺ والمرأة التى جاءت تجادله ، فأنزل الله حُكمه من فوق سبع سماوات ليعطى هذه المرأة حقها ويريح بالها وبال زوجها ، ويرسم للمسلمين الطريق فى مثل هذه المشاكل لتبقى تشريعًا عامًّا خالدًا ، ولتشعر جماعة المسلمين أن الله هكذا معها حاضر شئونها جليلها وصغيرها ، مَعْنِيٌّ بمشكلاتها ، مستجيب لأزماتها ، وهو الله الكبير المتعال ، العظيم الجليل ، المتكبر ، الذى له مُلْك السماوات والأرض ، وهو الغنى الحميد .

تقول عائشة رضى الله عنها : الحمد لله الذى وسع سمعه الأصوات . لقد جاءت المُجَادِلَةُ خولة إلى رسول الله ﷺ فى جانب البيت ، ما أسمعُ ما تقول ، فأنزل الله عز وجل : ﴿قد سمع الله قول التى تُجادلك فى زوجها وتشتكى إلى الله . . ﴾ .

(ب) صور أخرى من احترام رأى المرأة وجرأتها فى الحق :

١ـ احترام عمر بن الخطاب لرأى المرأة :

واستمراراً لهذا المبدأ ، وهو حق المرأة فى التفكير وإبداء الرأى ، واحترام هذا الرأى ، قَبِلَ أمير المؤمنين عمر بن الخطاب نَقْدَهَا إياه وهو يخطب الناس ويحذرهم التغالى فى المهور ، ولم يلبث أن رجع إلى رأيها وعاد على نفسه باللائمة وهى تُذَكِّرُه بقول الله تعالى فى سورة النساء :

﴿وَإِنْ أَرَدتُّمُ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْـًٔا أَتَأْخُذُونَهُۥ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا * وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُۥ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا﴾[1]

وقال عمر بن الخطاب كلمته المأثورة : « أَصَابَتِ امْرَأَةٌ وأَخْطَأَ عُمَر » .

(١) سورة النساء ـ الآيتان : ٢٠ ، ٢١ .

٢ـ احترام معاوية لشجاعة امرأة عربية :

كانت دارمية الحَجُونِيَّة [١] إحدى سيدات العرب المعروفات بفصاحة اللسان ، جريئة ، حاضرة الجواب ، فبعث معاوية بن أبى سفيان يسأل عنها ، فأحضروها له ، فسألها :

أتدرين لماذا بعثتُ إليك ؟

قالت : لايعلم الغيب إلا الله .

قال : بعثت إليك أسألك : لماذا أحْبَبْتِ عَلِيًّا وأبْغَضْتِنى ؟

قالت : أعفنى من ذلك .

قال : لا أعفيك .

قالت : « أما إذ أبيت فإنى أحببتُ عليًّا على عدله فى الرعية وقسمته بالسوية ، وأبغضتك على قتال مَنْ هو أولى منك بالأمر ، وطلبك ما ليس لك بحق ، ووالِيتُ عليًّا على ما عَقَدَ له رسولُ الله ﷺ من الولاء ، وحبه المساكين ، وإعظامه لأهل الدِّين . وعاديتُكَ على سَفْكِكَ الدماء ، وجورك فى القضاء ، وحكمك بالهوى » .

فقال معاوية : هل رأيْتِ عليًّا ؟

قالت : نعم رأيته .

قال : كيف رأيتِهِ ؟

قالت : والله لم يفتنه المُلْكُ الذى فتنَكَ ، ولم تشغله النعمة التى شغلتك .

قال : فهل سَمِعت كلامه ؟

قالت : نعم والله ، كان كلامه يجلو القلوب من العمى كما يجلو الزيت الصدأ .

قال : صَدَقْتِ ، فهل لك من حاجة ؟

(١) امرأة من بنى كنانة (انظر العقد الفريد ج١ ص ٣٥٢ وما بعدها) .

قالت : أَوَ تفعل إذا سألتك ؟ قال : نعم .

قالت : تعطينى مائة ناقة حمراء فيها جملها وراعيها .

قال : ماذا تصنعين بها ؟

قالت : أغذو بلبانها الصغار ، وأستحيى بها الكبار ، وأكتسب بها المكارم ، وأصلح بها بين العشائر .

قال : فإن أعطيتُك ذلك فهل أَحُلُّ عندك مَحَل عليٍّ ؟

قالت : سُبْحَانَ الله ، أَوَ دُوَنُه ؟

فقال : أما والله لو كان عليٌّ حيًّا ما أعطاكِ منها شيئًا .

قالت : لا والله ولا وَبَرة واحدة من مال المسلمين .

ثم أخذتها وانصرفت .

٣ ـ شجاعة امرأة عربية وجرأتها فى الحق أمام هارون الرشيد :

دخلت امرأة على هارون الرشيد وهو بين جلسائه من فحول الأدب وأئمة البيان فقالت :

« أتم الله أمرك . وفرحك بما أعطاك . لقد قسطت بما فعلت . زادك الله رفعة » فلما استمع الرشيد إلى قولها التفت إلى جلسائه وقال : أعلمتم ما تقصده هذه المرأة من كلامها ؟

فقالوا : ما فهمنا من كلامها إلا دعاءً بالخير لك .

فقال : لا بل دعاء علىَّ .

فقالوا : وكيف ذلك يا أمير المؤمنين ؟

فقال : أما قولها : « أتم الله أمرك » فقد أرادت به قول الشاعر :

إذا تـــمَّ أمـــرٌ بَـــدَا نقصُـــهُ ٠ توقـــع زوالاً إذا قيـــل تـــَم

وأما قولها : « فرَّحَكَ بما أعطاك» فقد أرادت به قوله تعالى :

﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا فَرِحُواْ بِمَآ أُوتُوٓاْ أَخَذْنَٰهُم بَغْتَةً ﴾[1]

وأما قولها : « لقد قسطت بما فعلت فأرادت به قوله تعالى :

﴿ وَأَمَّا ٱلْقَٰسِطُونَ فَكَانُواْ لِجَهَنَّمَ حَطَبًا ﴾[2]

وأما قولها : «زادكَ الله رِفْعَة » فقد أرادت به قول الشاعر :

مـــا طَـــارَ طَـــيْرٌ وَارْتَفَـــعْ إلاَّ كـــمَا طَـــــارَ وَقَـــــعْ

ثم التفت إلى المرأة وقال لها : ما حَمَلَكِ على هذا الكلام ؟

فقالت : أنت قتلت أهلى وقومى .

فقال : مَنْ أهلك وقومك ؟

فقالت : البرامكة : فأراد أن يجزيها ببعض المال ، فأبت ومضت فى حال سبيلها .

وهذه بعض النماذج المشرفة للمرأة العربية المسلمة ، ومدى جرأتها فى الحق ، وشجاعتها ، وفصاحتها .

ثالثاً : حق المرأة فى الشورى وإبداء الرأى :

وللمرأة فى الإسلام الحق فى أن تشير وأن تُسْتَشَارَ ، وأن تنصح بما تراه صواباً بمشورة مجدية ، ورأى سديد ، مثلها فى ذلك مثل الرجل سواء بسواء .

قال الله تعالى :

---

(١) من الآية الرابعة والأربعين من سورة الأنعام .

(٢) الآية الخامسة عشرة من سورة الجن . والقاسطون : الجائرون ، الذين يعدلون عن الحق ، وهى من ألفاظ الأضداد . فيقال قَسَطَ ، أى : عَدَل . وقَسَطَ : ظلم .

﴿ وَٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُوا۟ لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴾ (١)

وقال عز وجل :

﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ ۖ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ ۖ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَوَكِّلِينَ ﴾ (٢)

وهناك أمثلة رائعة تعرضها لنا كتب التاريخ الإسلامى وكتب السيرة فى ذلك ، منها :

(أ) استشارة الرسول للسيدة خديجة :

عندما رجع الرسول ﷺ من غار حراء بعد نزول جبريل عليه السلام بأول سورة ـ اقرأ ـ أخبر السيدة خديجة رضى الله عنها بما حدث ، فقالت له : « إِنَّ الله يرعانا يا أَبَا القاسِم ، أَبْشِرْ يَا بْنَ العَمِّ واثْبُتْ ، والله لا يخْزِيكَ الله أَبَدَاً ، إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ ، وتَصْدُقُ الْحَدِيثَ ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ ، وتَقْرِى الضَّيْفَ ، وتعين على نَوائب الحَقّ » .

هكذا طمأنته السيدة خديجة ، ثم ذهبت إلى ابن عمها ورقة بن نوفل تستشيره وتتحدث إليه ، فقال لها : « قُدُّوسٌ قدوس ، والذى نَفْسُ ورقة بيده لئن كنتِ صدقتينى يا خديجة لقد جاءه الناموس الأكبر الذى كان يأتى موسى وعيسى ، وإنه لنبىُّ هذه الأمة ، فقولى له فليثبت » . ثم أشارت عليه أن يذهب إلى ورقة ، واستجاب النبى ﷺ لمشورتها وهو يشعر بسكينة وراحة بال ، وما كاد ورقة يراه ـ ﷺ ـ حتى صاح :

[والذى نفسى بيده إنك لنبى هذه الأمة ، ولَتُكَذَّبَنَّ ولَتُؤْذَيَنَّ وَلَتُخْرَجَنَّ وَلَتُقَاتَلَنَّ

---

(١) سورة الشورى الآية : ٣٨ .

(٢) سورة آل عمران ـ الآية : ١٥٩ .

ولئن أدركتُ ذلك اليوم لأنْصُرَنَّ الله نصرًا يعلمه] فقال له الرسول : أوَ مُخْرِجِيَّ هُم ؟ أجاب ورقة : نعم ، لم يأتِ رجلٌ قط بمثل ما جئت به إلا عُودِيَ ، ليتنى أكون حيًّا .

وكان ورقة بن نوفل قد اعتزل الأوثان ، وامتنع عن أكل ذبائحها ، وتعلم العبرانية بحثاً عن الدين ، واعتنق النصرانية ، ويروى أن رسول الله ﷺ سُئِلَ عنه فقال : « قد رأيتُهُ فى المنام كأنَّ عليه ثياباً بِيضاً ، فلو كان من أهل النار لم أرَ عليه البياض .

(ب) رسول الله يأخذ بمشورة أم سَلَمة :

أمَّا السيدة أم سَلَمة رضى الله عنها فقد أنقذت المسلمين من موقف عصيب حين قَدَّمَتْ مشورتها الرائعة إلى الرسول ﷺ عقب توقيع صلح الحديبية ، ففى ذى العقدة من السنة السادسة للهجرة خرج النبى ﷺ من المدينة فى ألف من أصحابه من المهاجرين والأنصار ساعين إلى مكة يبتغون العمرة ، وعلى مسافة قصيرة من مكة تصدى لهم كفار قريش يصدونهم عن المسجد الحرام ، وتعقَّدَ الموقف ، حتى انجلى بالاتفاق على صلح الحُدَيْبِيَة على أن يرجع المسلمون فى عامهم هذا لايدخلون مكة ، ويدخلونها فى العام التالى معتمرين غير مسلحين ، ويقيمون بها أيامًا ثلاثة لا تزيد ، فحزن المسلمون لذلك وقالوا : يا رسول الله ، كيف نقبل الدَّنِيَّة على نفوسنا ، لابد أن ندخل . ويقول الرسول : أنا رسول الله ، فيقولون : لابد أن ندخل . فيقول الرسول : أنا رسول الله ، فغضب بعض الصحابة ، إذ كيف يقفون من الكفار هذا الموقف ، خاصة أن من بنود الاتفاق : أن من أسلم من الكفار وذهب إلى محمد فعلى محمد أن يرجعه إلى الكفار ، ومن كفَرَ بمحمد فليس عليهم أن يردوه ، فعز على المسلمين هذا الشرط ، وظن بعضهم أن الرسول تهاون فى معاملة المشركين . فدعا رسول الله أصحابه إلى التحلل من ثياب الإحرام وذبح الفدية ، وقال لهم : قوموا فانحروا ثم احلقوا . فوالله ما قام منهم رجل واحد حتى قال ثلاث مرات ؟ فلما لم يقم منهم رجل واحد قام ﷺ وذهب إلى خبائه وهو مهموم ، فلقيته زوجته أم سلمة رضى الله عنها فقال لها : « يا أم سلمة هَلَكَ المُسلمون ، أَمَرْتُهُمْ فلم يَمْتَثِلُوا » .

فأشارت أم سلمة على الرسول ﷺ برأى جميل سليم قالت : « يا رسول الله إنهم

جاءوا على أمل أن يدخلوا المسجد الحرام معتمرين ، ثم مُنعُوا وهم على بُعْدٍ بسيط منه ، فهم مضطرون ، فاعذرهم يا رسول الله فى هذا الموقف ، ولكن اخْرُجْ ولا تُكلم أحدًا كلمة ، فاعمل بما أمرك الله ، فتنحر بدَنَةً ، وتدعو حالقك فيحلقك ، فإذا ما رأوك قد فعلت علموا أن الأمر عزيمة وجد » .

فقام فخرج فلم يكلم أحدًا منهم حتى فعل ذلك ـ نحَرَ بدنة ، ودعا حالقه فحلقه ، فلما رأى المسلمون ذلك قاموا وفعلوا ما فعله رسول الله ﷺ ، وجعل بعضهم يحلق بعضاً ، حتى كاد بعضهم يقتل بعضاً غمًّا .

وقبل أن يعود المسلمون إلى المدينة وعند الانصراف من الحديبية تنزل آيات الله البينات من سورة الفتح على الرسول الكريم توضح للمسلمين السبب فى أمر الرسول لهم بالعودة دون أن يدخلوا مكة عنوة ويحاربوا الكفار ويقتلوهم وهو أن فى مكة ـ مع الكفار ـ أناساً مسلمين يكتمون إيمانهم لضعفهم ، وهم منتشرون فى مكة ولا يعرفهم المسلمون ، فإذا حاربتم أيها المسلمون كفار مكة فربما قتلتم أخًا مؤمناً لكم وأنتم لاتعلمون ، وحينئذ تحزنون ؛ لهذا منعكم الرسول من القتال . ويقول الله تعالى فى ذلك :

﴿ هُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَصَدُّوكُمْ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَٱلْهَدْىَ مَعْكُوفًا أَن يَبْلُغَ مَحِلَّهُۥ ۚ وَلَوْلَا رِجَالٌ مُّؤْمِنُونَ وَنِسَآءٌ مُّؤْمِنَٰتٌ لَّمْ تَعْلَمُوهُمْ أَن تَطَـُٔوهُمْ فَتُصِيبَكُم مِّنْهُم مَّعَرَّةٌۢ بِغَيْرِ عِلْمٍ ۖ لِّيُدْخِلَ ٱللَّهُ فِى رَحْمَتِهِۦ مَن يَشَآءُ ۚ لَوْ تَزَيَّلُوا۟ لَعَذَّبْنَا ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾[1]

وتمر الأيام ، وتنقض قريش عهدها وينصر الله المسلمين ، فبعد عامين اثنين كان الفتح الأكبر ، حيث فتحت مكة قلبها وأبوابها للمصطفى ﷺ وصحبه الأطهار ، وصَدَقَ الله وَعْدَهُ ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ ، وأَعَزَّ جُنْدَهُ ، وهَزَمَ الأَحزابَ وَحْدَهُ :

---

(١) سورة الفتح الآية : ٢٥ ـ (وانظر : زاد المعاد لابن القيم ، ج ٣) .

﴿ لَّقَدْ صَدَقَ ٱللَّهُ رَسُولَهُ ٱلرُّءْيَا بِٱلْحَقِّ ۖ لَتَدْخُلُنَّ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ إِن شَآءَ ٱللَّهُ ءَامِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ لَا تَخَافُونَ ۖ فَعَلِمَ مَا لَمْ تَعْلَمُوا۟ فَجَعَلَ مِن دُونِ ذَٰلِكَ فَتْحًا قَرِيبًا ﴾[1]

(جـ) عمر بن الخطاب وخولة بنت ثعلبة :

مر عمر بن الخطاب بخولة بنت ثعلبة فى أيام خلافته ، فقالت : قف يا عمر ، فوقف لها وأَصْغَى إليها ، وأطالت الوقوف ، وأغلظت القول وقالت :

« هيه يا عمر ، عهدتك وأنت تُسمى عُمَيرًا وأنت بسوق عكاظ ترعى القيان بعصاك ، فلم تذهب الأيام حتى سُميت عُمَرَ ، ثم لم تذهب الأيام حتى سُميت أمير المؤمنين ، فاتق الله فى الرعية ، واعلم أنه مَنْ خاف الوعيد قرب عليه البعيد ، ومن خاف الموت خشى الفوت » .

فقال لها الجاورد : قد أكثرتِ أيتها المرأة على أمير المؤمنين .

فقال عمر : دَعْهَا . أفلا يسمعها ابن الخطاب وقد سَمِعَ الله مجادلَتَها للرسول من فوق سبع سموات .

رابعاً : حق المرأة فى نقد زوجها ومراجعته :

(أ) نماذج من بيت النبوة :

١ ـ نساء النبى يراجعنه :

كان عمر بن الخطاب صهر النبى ﷺ ، وصاحبه الذى أعز الله به الإسلام ، وكان من أفقه المسلمين بالدين القيم ، ومع ذلك كره أن تشترك معه زوجته فى أمر له ، وأنكر منها أن تشير عليه برأى حتى أكدت له ابنته حفصة أنها ونساء النبى يراجعنه ﷺ .

---

(١) سورة الفتح الآية : ٢٧ .

يقول عمر بن الخطاب رضى الله عنه فى حديثه : « والله إنا كنا فى الجاهلية ما نعد للنساء أمرًا حتى أنزل الله تعالى فيهن ما أنزل ، وقسم لهن ما قسم ، فبينما أنا فى أمر أأْتمِره إذ قالت لى امرأتى : لو صنعت كذا وكذا » .

فقلت لها : وما لكِ أنتِ لما ها هنا ؟ وما تكلفك فى أمر أريده ؟

فقالت لى : عجبًا لك يا بْنَ الخطاب ! ما تريد أن تراجع أنت وإنَّ ابنتك لتراجع رسول الله ﷺ حتى يظل يومه غضبان .

فقال عمر : خابت حفصة وخسرت إن هى راجعت رسول الله ﷺ.

ثم قال : فأخذت ردائى ثم انطلقت حتى دخلت على حفصة فقلت لها :

يا بنية : إنك لتراجعين رسول الله ﷺ حتى يظل يومه غضبان ؟

فأجابت : إنَّا والله لنراجعه : قلت : وتهجره إحداكن اليوم إلى الليل ؟

قالت : نعم .

قلت : قد خاب مَنْ فَعَلَ ذلك منكن وخسر . أفتأمن إحداكن أن يغضب الله عليها لغضب رسول الله ﷺ ، فإذا هى قد هلكت ؟ ثم خرجت حتى دخلت على « أم سلمة» لقرابتى منها ، فكلمتها ، فقالت لى :

عجباً لك يا بْنَ الْخَطَّابِ قد دخلتَ فى كل شىء حتى تبتغى أن تدخل بين رسول الله ﷺ وأزواجه ؟ فأخذتنى أخذًا كسرتنى به عن بعض ما أجد »[1].

وروت كتب السيرة أن نساء النبى ﷺ كن يراجعنه ويناقشن أوامره ، وتهجره الواحدة منهن اليوم إلى الليل : أى طول النهار .

وهناك أمثلة رائعة يعرضها لنا التاريخ وكتب السيرة ، وكلها توضح حق المرأة فى أن تشير على الرجل ، ولو كان هذا الرجل رسولًا نبيًّا ، أو أميرًا للمؤمنين .

---

(١) الوفا بأحوال المصطفى ، ج ٢ .

٢ ـ نساء النبى يسألنه النفقة :

لقد اختار النبى ﷺ لنفسه ولأهل بيته معيشة الكفاف ، لا عجزًا عن حياة المتاع ، فقد فتحت له ﷺ الأرض ، وكثرت الغنائم وعم الفَىء ، ومع هذا فقد كان الشهر يمضى ولا تُوَقدُ فى بيوته نار ، مع جُودِهِ الفَيَّاض بالصدقات والهبات والهدايا . ولكن كان ذلك اختياراً للاستعلاء على متاع الحياة الدنيا ، ورغبة خالصة فيما عند الله ، رغبة الذى يملك ولكنه يعفّ ويستعلى ويختار .

ونساء النبى نساء من البشر ، لهن مشاعر البشر ، وعلى فضلهن وكرامتهن وقربهن من ينابيع النبوة الكريمة فإن الرغبة الطبيعية فى متاع الحياة ظلت حية فى نفوسهن ، فلما أنْ رأَيْنَ السعة والرخاء ـ بعد ما أفاض الله على رسوله وعلى المؤمنين ـ راجَعْنَ النبى ﷺ فى أمر النفقة ، فاستقبل الرسول ذلك بالأسى وعدم الرضا ، فقد كانت نفسه ﷺ ترغب فى أن تظل حياته وحياة من يلوذون به مبرأة من كل ظل لهذه الدنيا الفانية وشوائبها .

وبلغ الأسى برسول الله ﷺ أن احتجب عن أصحابه ، وكان احتجابه عنهم أمرًا صعبًا عليهم ، يهون كل شىء دونه ، وجاءوا فلم يُؤْذَنَ لهم ، وأقبل أبو بكر فلم يُؤْذَنَ له ، وجاء عمر فلم يؤذن له ، حتى أذن لأبى بكر وعمر رضى الله عنهما ، فدخلا والنبى ﷺ جالس وحوله نساؤه ، وهو ﷺ ساكت ، فقال عمر محاولاً أن يضحك الرسول : يا رسول الله ، لو رأيت ابنة زيد ـ امرأة عمر ـ سألتنى النفقة آنفاً فَوَجَأْتُ عنقها ؟ فضحك النبى ﷺ حتى بدت نواجذه وقال : « هُنَّ حَوْلِى يَسْأَلْنَنِى النفقة » .

فقام أبو بكر إلى عائشة ليضربها ، وقام عمر إلى حفصة ، كلاهما يقول : « تسألان رسول الله ﷺ ما لَيْسَ عنده ؟ » .

فنهاهما الرسول ﷺ ، فأنزل الله عز وجل آيتى التخيير :

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ إِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا

﴿ فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا * وَإِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالدَّارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾[1]

لقد حددت آيتا التخيير الطريق ، فإمَّا الحياة الدنيا وزينتها ، وَإمَّا الله ورسوله والدار الآخرة . وقد قالت نساء النبى ﷺ : والله لا نسأل رسول الله ﷺ بعد هذا المجلس ما ليس عنده . فنزل القرآن ليقرر أصل القضية ، فليست المسألة أن يكون عند رسول الله أولا يكون عنده ، إنما المسألة هى اختيار الله ورسوله والدار الآخرة كلية ، أو اختيار الزينة والمتاع ، سواء كانت خزائن الأرض كلها تحت أيديهن أم كانت بيوتهن خاوية من الزاد . فبدأ الرسول بعائشة ، وتَلاَ عليها الآية الكريمة وقال لها :

[ما أُحِبُّ أَنْ تَسْتَعْجِلِي حَتَّى تَسْتَأْمِرِى أَبَوَيْكِ]

فقالت عائشة : أَفِيكَ أستأمُر أبَوَىَّ يا رسول الله ؟ بل أَخْتَارُ الله تعَالَى وَرَسُولَه ، وأسألك ألاَّ تذكر لامرأة من نسائك ما اخترت .

فقال الرسول ﷺ : [إِنَّ الله تَعَالَى لَمْ يَبْعَثْنِى مُعَنِّفاً ، ولكَنْ بَعَثَنِى مُعَلِّماً مُيَسِّرًا ، لا تَسْأَلنِى امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ عَمَّا اخْتَرْتِ إلاَّ أَخْبَرْتُهَا] [2] وقد اخترن الله ورسوله والدار الآخرة اختياراً مطلقاً بعد هذا التخيير الحاسم ، وفرح الرسول ﷺ بهذا الاختيار .

هذه واقعة من بيت النبوة تبين حق المرأة فى مراجعة زوجها ، وفوق ذلك فهى نموذج طيب ، ومثال رائع ليحسم فى قلب كل مسلم ومسلمة أى تزعزع وأى لجلجة بين قيم الدنيا وبين قيم الآخرة ، بين الاتجاه إلى الأرض والاتجاه إلى السماء حتى يخلص هذا القلب من كل نزوات النفس وشهواتها التى تحول بينه وبين التجرد لله والخلوص له وحده سبحانه دون سواه[3] .

---

(١) سورة الأحزاب الآيتان : ٢٨ ، ٢٩ .

(٢) أخرجه مسلم .

(٣) انظر : فى ظلال القرآن لسيد قطب . وهل نحن مسلمون لمحمد قطب .

(ب) تشاور المرأة المطلقة مع مطلقها فى فطام الولد :

إن المعنى الحقيقى للشورى كحق للمرأة مع الرجل هو أن يتم التفاهم بينهما بالحسنى دون إكراه منه أو جور منها ، ومثال ذلك فى القرآن الكريم قوله تعالى :

﴿ وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ۖ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ ﴾ (١)

إلى نهاية قوله تعالى :

﴿ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَن تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا ﴾ (٢)

وهذا النص يتناول حكم المرأة المُطلقة ، فإن أرضعت ولدًا لها من مُطلِّقها ثم أرَادَا أن يفطماه قبل مضى الحَوْلَيْن ، ورأيا فى ذلك مصلحة له ، وتشاورا فيه ، وأجمعا عليه ، فلا جناح عليهما ، فإن انفرد أحدهما بذلك دون الآخر فلا عبرة بانفراده ، وكان تصرفه باطلاً ، فإذا كان هذا هو حق المطلقة فى الشورى والتراضى والتفاهم على ما فيه مصلحة الطفل فأولى أن يكون هو حق الزوجة القائمة فى البيت على رعاية جميع الشئون(٢).

---

(١) و (٢) سورة البقرة ـ من الآية : ٢٣٣ .

(٢) الإسلام والمرأة المعاصرة للمرحوم البهى الخولى .